

آذار 2021

طلب السفر بهدف البحث عن عمل (للبنانيين والمقيمين في لبنان)

معلومات عامة

تسمح تأشيرة البحث عن عمل في ألمانيا لحملة الشهادات الجامعية (مستوى بكالوريوس كحد أدنى) أو للعمال المتخصصين الأجانب من حملة شهادات التعليم المهني المُعترف بها في ألمانيا بالسفر إلى ألمانيا والبحث عن وظيفة هناك تتناسب ومؤهلاتهم خلال مهلة ستة أشهر، وهي مدة هذا النوع من التأشيرات التي تصدرها السفارة الألمانية في بيروت.

تسمح هذه التأشيرة لحاملها بالإقامة لمدة ثلاثة أشهر كحد أقصى في أية من الدول الأخرى الموقعة على إتفاقية شنغن، وتسمح أيضاً بدوام عمل على أساس تجريبي يصل إلى عشر ساعات أسبوعياً. يجب على حامل التأشيرة عند حصوله على وظيفة في ألمانيا تقديم طلب حصول على بطاقة إقامة لدى دائرة الأجانب في مكان إقامته (الرجاء زيارة موقع <http://www.make-it-in-germany.de> لمعرفة المزيد). يخضع كل طلب لدراسة معمّقة من قبل السفارة والدوائر المعنية في ألمانيا، وما من حق تلقائي لأي مقدم طلب بالحصول على تأشيرة.

على جميع مقدمي الطلبات الحضور شخصياً عند موعد تقديم الطلب، حيث يجب تقديم المستندات التالية كاملةً مع ترجمة صادرة منها بالعربية إلى الألمانية من قبل مترجم محلف (لا تُقبل الطلبات غير المكتملة):

- جواز سفر صالح: الأصلي مع نسختين عن كل صفحات البيانات وكل الصفحات الأخرى التي تتضمن تأشيرات أو اختاماً
- إستمارة "طلب الحصول على تأشيرة وطنية" عدد (2)، معبأة وموقعة بيد مقدم الطلب
- صور شمسية: عدد (2)، بيومترية تظهر صاحبها بوضوح، بحجم 35x45mm وذات خلفية فاتحة اللون
- نسختان عن بوليصة تأمين صحي تغطي كامل فترة الإقامة في ألمانيا (كبوليصة "incoming"، مثلاً، تُقدّم عند استلام التأشيرة)
- نسختان عن السيرة الذاتية المفصّلة، توضح المسار المهني لمقدم الطلب (باللغة الألمانية أو الإنجليزية)
- نسختان عن الرسالة التحفيزية بالألمانية أو الإنجليزية (تتضمن معلومات عن مجال العمل والمنطقة المنوي البحث عن عمل فيها، بالإضافة إلى تفاصيل السكن/الإقامة...)
- إثباتات عن تواصل أو مراسلات مع مؤسسات أو أماكن عمل محتملة (في حال توفرها)
- إثبات عن القدرة على تمويل الإقامة في ألمانيا بشكل مناسب (947,10 يورو شهرياً كحد أدنى)، إما من خلال فتح حساب مغلق أو تصريح بالكفالة
- في حالة حملة شهادات التعليم المهني:
 - إثبات عن الإمام باللغة الألمانية
 - إثبات عن إتمام الإعراف بشهادة التعليم المهني في ألمانيا (الرجاء زيارة موقع <http://www.anerkennung-in-deutschland.de> أو الإتصال مع خدمة العمل والعيش في ألمانيا على الخط الساخن 1111-1815-30-49+ أو مع مركز الخدمات المركزي الخاص بالمعادلات المهنية (ZSBA) التابع لوكالة العمل الاتحادية لمعرفة المزيد)

في حالة حملة الشهادات الجامعية:

- نسختان عن الشهادة الجامعية الألمانية أو الشهادة الأجنبية المُعترف بها مع تصديقها (مراجعة المعلومات الخاصة بالتصديق)

← يرجى زيارة موقع 'Anabin' لمعرفة ما إذا كانت الشهادة الجامعية الأجنبية مُعترف بها أو مساوية/موازية للشهادات الألمانية (<http://anabin.kmk.org/>). تتصح السفارة أصحاب المؤهلات المهنية من غير حملة الشهادات بالتواصل مع مركز الخدمات المركزي الخاص بالمعادلات المهنية (ZSBA) التابع لوكالة العمل الإتحادية (الرجاء زيارة موقع www.anererkennung-in-deutschland.de لمعرفة المزيد).

التصديق: يجب أن تحمل المستندات الأصلية (شهادات...) تصديق السفارة الألمانية في بيروت قبل تقديمها إلى الدوائر الألمانية المختصة. الرجاء التنبه إلى المعلومات الموجودة على موقع السفارة والمتعلقة بتصديق المستندات اللبنانية.

تقديم الطلبات

تقدّر السفارة تعاون مقدمي الطلبات وتفهمهم ضرورة دخولهم حرم السفارة بمفردهم دون مرافقة عند تقديم طلباتهم إلا في الحالات الإستثنائية ولأسباب طبية، وذلك لأسباب متعلقة بالقدرة الاستيعابية المسموح بها حالياً.

تتراوح فترة البت بالطلب بين الأسبوعين والثلاثة أسابيع، وقد تتخطى هذه المدة في بعض الحالات الفردية. يخضع كل طلب لدراسة معمّقة، وما من حق تلقائي لأي مقدم طلب بالحصول على تأشيرة. تقوم السفارة بالتواصل مع مقدم الطلب حال صدور جواب بالنسبة لطلبه.

الرسوم

يُدفع رسم البت بالطلب نقداً بالدولار الأمريكي بما يعادل 75 يورو عند تقديم الطلب في السفارة. لا يُرد هذا الرسم في حال رفض إصدار التأشيرة. قد تطلب السفارة من مقدم الطلب في بعض الحالات تقديم المزيد من المستندات.

تنبه خاص للفلسطينيين من حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية :

مستندات السفر هذه غير قابلة لحمل التأشيرات، لذا يجب على مقدمي الطلبات من حملة هذه المستندات تقديم طلب إعفاء من إلزامية حمل جواز سفر لدى الوزارة الإتحادية للداخلية والإعمار والشؤون المحلية بالإضافة إلى طلب التأشيرة بعد صدور جواب إيجابي بالنسبة لطلباتهم. يقوم قسم التأشيرات في السفارة بالتواصل في هذا الشأن مع مقدمي الطلب المعنيين. يبلغ رسم الإعفاء من حمل جواز سفر 94 يورو (يُدفع بالدولار الأمريكي)، ومن الضروري عندها تقديم نسخ عن بطاقة حالات العسر الشديد (بطاقة الإعاشة الصادرة عن الأونروا) وبطاقة الهوية. تطول مدة البت بطلبات حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية أربعة أسابيع إضافية تقريباً.